



شهادة البكالوريا

إن وزير التربية والتعليم،

بعد اطلاعه على القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 وخاصة الفصل 62 منه، وعلى الأمر عدد 29 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جانفي 2008 المتعلق بضبط عدد وأنواع شعب التعليم الثانوي وأنواع شهادة البكالوريا، وعلى قرار وزير التربية والتعليم المؤرخ في 24 أفريل 2008 المتعلق بضبط نظام امتحان البكالوريا، وعلى محضر المجلس الهادي في الامتحان،

يسند شهادة البكالوريا إلى سناء ورغلي
المولد(ة) في 1990/03/09 بالحمات
والمستعم(ة) في شعبة العلوم التجريبية
وذلك بعد نجاحه(ها) في امتحان البكالوريا دورة جوان 2009 بملاحظة متوسط

ولاية نابل

تحت عدد 095330

تونس في 2009/06/21

عن وزير التربية والتعليم وبإذن منه

رئيس مركز الإصلاح

محلي الدين سنهايدية

عدد 0044559

تسليم هذه الشهادة مرة واحدة

